

## مذكرة عامة عدد 23 لسنة 2005

الموضوع : حول تعليل الإعلام بنتائج المراجعة الجبائية

### ملخص

#### تعليل الإعلام بنتائج المراجعة الجبائية

(1) أوجب الفصل 43 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية على مصالح الجبائية تعليل الإعلام بنتائج المراجعة الجبائية الأولية أو المعمقة.

ويبرز ذلك من خلال التوصيات الوجوبية الواجب تضمينها بالإعلام وخاصة منها :

- فحوى الإخلالات والطريقة المعتمدة لإعادة توظيف الأداء،
- مبلغ أصل الأداء والخطايا المستوجبة أو تعديلات فائض الأداء والخسائر والاستهلاكات المؤجلة.

(2) ويقتضي هذا التعليل وجوبا :

● أن يتم التنصيص إن كانت المراجعة قد تمت على أساس المحاسبة المقدمة من قبل المطالب بالأداء أو أنها تمت دون اعتماد المحاسبة، وفي هذه الحالة، يتعين توضيح إن كانت الحالة تتعلق بعدم تقديم المحاسبة أو برفض المحاسبة نتيجة الإخلالات أو النقائص التي من شأنها أن تؤثر على مصداقيتها وقدرتها الإثباتية،

● أن يكون كل تعديل محلّ توضيح من حيث طبيعته وسنده القانوني أو الترتيبي وتأثيره على أسس التوظيف،

● أن يبيّن الإعلام بنتائج المراجعة، في صورة إجراء المراجعة خارج إطار المحاسبة، الطريقة المعتمدة لإعادة احتساب أسس التوظيف والقرائن الفعلية أو القانونية المعتمدة من قبل الإدارة ومبررات ذلك،

● إعادة احتساب الأداءات أو تكملة الأداءات والخطايا المستوجبة وعند الإقتضاء فائض الأداءات، والخسائر والاستهلاكات المؤجلة.

خول الفصل 5 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية لمصالح الجبائية مراقبة ومراجعة التصاريح والعقود والكتابات والنقل والفواتير والوثائق المستعملة أو المثبتة لضبط الأداء أو المقدمة لغرض الانتفاع بامتيازات أو تخفيضات جبائية أو استرجاع مبالغ زائدة بعنوان هذه الأداءات.

وقد ضبطت أحكام الفصول من 36 إلى 51 من نفس المجلة إجراءات المراجعة الجبائية من الإعلام بالمراجعة إلى التوظيف الإجباري.

وقد أوجبت الفصول من 43 إلى 50 من نفس المجلة المتعلقة على التوالي بالإعلام بنتائج المراجعة الجبائية وبالتوظيف الإجباري للأداء، على مصالح الجبائية التنصيص ضمن الإعلام بالنتائج وضمن قرار التوظيف الإجباري للأداء على البيانات الأساسية التي تمكن المطالب بالأداء من تنظيم دفاعه خلال المرحلة الإدارية وعند الاقتضاء أمام المحاكم المختصة. ومن بين هذه البيانات نذكر :

- الطريقة المعتمدة لإعادة توظيف الأداء،
- فحوى الإخلالات،
- المبالغ الإضافية المترتبة عن ذلك أصلاً وخطايا،
- التعديلات المتعلقة بمبلغ فائض الأداء وبالخسائر والاستهلاكات المؤجلة.

وتبرز هذه البيانات نيّة المشرّع في تحميل مصالح الجبائية واجب تعليل التعديلات المقترحة بخصوص الوضعية الجبائية للمطالب بالأداء.

وتهدف هذه المذكرة إلى توضيح فحوى هذا التعليل على مستوى الطريقة المعتمدة لإعادة توظيف الأداء وإعادة احتساب أسس التوظيف وضبط المبالغ المستوجبة.

## 1 - على مستوى الطريقة المعتمدة لإعادة التوظيف

يجب أن يتضمّن الإعلام بنتائج المراجعة الجبائية التنصيص صراحة إذا كانت المراجعة قد تمت على أساس المحاسبة المقدمة من قبل المطالب بالأداء أو أنها قد تمت خارج إطار المحاسبة. وفي هذه الحالة يجب توضيح إذا كان الأمر يتعلق بعدم تقديم المحاسبة أو برفضها.

وتجدر الإشارة إلى أنه يتعين في صورة رفض المحاسبة تعليل هذا الرفض كما ينبغي. ويجب أن يبنّي التعليل على النقائص والإخلالات على مستوى الشكل أو على مستوى المضمون التي من شأنها أن تفقد المحاسبة مصداقيتها أو قدرتها الإثباتية.

## 2 - إعادة احتساب أسس التوظيف

### 2 - 1 بالاعتماد على المحاسبة

يتعين في هذه الحالة أن يكون كل تعديل تقترحه الإدارة موضحا من حيث طبيعته، ومؤيداته المستمدة من المحاسبة أو من خارج المحاسبة والسند القانوني أو الترتيبي الذي إنبنى عليه وكذلك من حيث تأثيره على أسس التوظيف.

### 2 - 2 خارج إطار المحاسبة

يتعين على الإدارة، في هذه الحالة، توضيح الطريقة التي تم اعتمادها لإعادة احتساب أسس التوظيف وخاصة منها رقم المعاملات والربح بالنسبة إلى المؤسسات والدخل بالنسبة إلى الأشخاص الطبيعيين.

وفي صورة اعتماد الإدارة على قرائن قانونية أو فعلية يتعين التنصيص صراحة على هذه القرائن ومبرراتها، كضبط دخل الأشخاص الطبيعيين حسب النفقات الشخصية الظاهرة والجلية أو حسب نمو الثروة طبقا لأحكام الفصل 43 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات أو ضبط الدخل التقديري للأشخاص باعتبار عناصر مستوى العيش طبقا لأحكام الفصل 42 من نفس المجلة.

## 3 - إعادة احتساب الأداءات المستوجبة

يجب أن يتضمن الإعلام بنتائج المراجعة إعادة احتساب الأداءات موضوع المراجعة على ضوء الإخلالات والطريقة المعتمدة لإعادة توظيف الأداء وكذلك تكملة الأداءات المترتبة عنها والخطايا المستوجبة وعند الاقتضاء فائض الأداء والخسائر والاستهلاكات المؤجلة.

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : آمنة الغربي